

تسهيلات الخزينة:

تعريف الخزينة: هي عن عبارة مجموعة الأموال التي في حوزة المؤسسة لدور استغلالية، أي ما يمكن للمؤسسة أن تتصرف من فيه قيم جاهزة التي تكون تحت تصرف المؤسسة وتستطيع استخدامها فورا ، بحيث يكون لديها القدرة على تسديد ديونها في مواعيدها وهذا ما يجعلها مؤشرا يسمح بمعرفة قدرة المؤسسة على تسديد ديونها بف آجال استحقاقاتها.

مكونات الخزينة:

مكونات عناصر أصول الخزينة : تتمثل أصول الخزينة في القيم الجاهزة كالتالي

- **سندات الخزينة:** يتم شراءها من البنوك التي تعرضها للاكتتاب والتي تكون مدة استحقاقها قصيرة أو عند حلول (الإجل) يسدد البنك قيمة السندات وفائتها ؛
- **خصم الأوراق التجارية :** هي طريقة لتمويل خزينة المؤسسة بالأموال عن طريق اتصالها بينها او البنك المتعامل مع (ربانها) لخصم الأوراق وتحصل مقابل ذلك على عمولة ؛
- **الحسابات الجارية :** هي مجموع الأموال الجاهزة التي تتصرف فيها المؤسسة في أي وقت وتوجد في الحساب الجاري (البريدي وحساب البنك) ؛
- **الصندوق :** الأموال الجاهزة الموجودة في صندوق المؤسسة.
- **مكونات عناصر خصوم الخزينة :** هي الأموال التي متاحة مباشرة لخزينة المؤسسة من قبل البنك، أي أن البنك ميول احتياجات المؤسسة بمنحها السيولة التي تحتاج إليها لتسديد قيمة السلع والخدمات وتسديد الديون و تتمثل في:

تسهيلات الصندوق: عبارة عن مساعدة يقدمها البنك للمؤسسة حيث أن حساباتها تكون مدينة (سالبة)، بحيث أن البنك يتلقى مع المؤسسة عن حجم التسهيلات والسيولة التي تدفعها خلال هذه العملية

- **السلفيات المصرفية:** من خلال اتفاق بين المؤسسة والبنك يمكن لهذا الأخير أن يسمح لها بسحب الأموال حتى وإن لم يكن لها أموال جاهزة في البنك.
- **السحب على المكشوف:** هذا النوع من القروض يسمح لحساب المؤسسة أن يبقى في حالة مدينة بصفة أطول من الأولى نظرا لخطورة العملية، فأن منح هذا الائتمان يتوقف على دراسة البنك لحالة المؤسسة، ومقابل هذا الفرض فإن البنك يقطع عمولة أكبر من عمولة النوع الأول يتمثل في منح المؤسسة ضمانات البنك في شكل أوراق مالية تغطي محفظتها ومقابلها البنك يمنحها تسبيقات بنكية

وسائل الدفع :

- **1- بطاقات الدفع:** تستعمل في عمليات الدفع، ثمن السلع والبضائع المقتناة من محلات تجارية كبيرة، الجاهزة بأجهزة الدفع (TPE) والمرتبطة بالبنوك التجارية، المتعاقدة مع المحل.
- **بطاقات السحب:** تستعمل في سحب مبالغ مالية من شبابيك البنوك الإلكترونية المتمثلة في أجهزة السحب الآلي (DAB)، المعروضة في الواجهة الخارجية لوكالة البنك والمسيرة من قبل شركة البطاقات الائتمانية. هذا النوع من وسائل الدفع الإلكترونية، عرف نوعا من العرض الكبير من طرف البنوك التجارية العمومية والخاصة، مقابل طلال ب من طرف زبائنها،

1- النقود: هي وسيلة الدفع الوحيدة التامة السبولة وهي الأكثر استخداماً من بين وسائل الدفع الأخرى بل إن وسائل الدفع الأخرى تحول إلى نقود.

2- الحساب : هو عقد بمقتضاه يتلزم شخصان بتحويل الحقوق والديون الناشئة عن العمليات الأصلية التي تتم بينهما إلى قيود للحساب تتقاضى فيما بينهما بحيث يكون الرصيد النهائي عند إغفال الحساب وحده ديناً مستحق الأداء وعقد الحساب عقد تابع ، بمعنى أنه يفترض وجود عمليات أصلية متتابعة بين طرفيه لا تسوى كل عملية منها على حدة بل تسوى جميعها دفعة واحدة بطريقة المقااصة

3 الشيك : وهو أكثر وسائل الدفع انتشاراً إلى جانب النقود الورقية ، ويمثل أمراً مكتوباً على وثيقة من شخص يسمى الساحب () وهو صاحب الحساب ، إلى شخص يسمى المسحوب عليه () وهو شخص معنوي يتمثل في البنك () ، بدفع مبلغ من المال فوراً ، أو عند الإطلاع إلى شخص ثالث يسمى المستفيد ، وقد يكون هذا المستفيد شخصاً معروفاً أي مكتوباً اسمه في الشيك ، وقد يكون غير معروف إذا كان الشيك محراً الحامله

4- أوراق الدفع:

المؤسسة اتجاه الموردين أو الدائنين الآخرين ، فهي وسيلة تعني أوراق الدفع قيمة التسديدات التي تقوم بها المؤسسة اتجاه الموردين أو الدائنين الآخرين .

أ - السنـد الـاذـنـي أوـالـسـنـدـ لـأـمـرـ :

السنـدـ لـأـمـرـ هوـأـصـلـ وـرـقـةـ تـجـارـيـةـ ، تـحرـرـ بـيـنـ شـخـصـيـنـ لـإـثـبـاتـ ذـمـةـ مـالـيـةـ وـاحـدـةـ ، فـهـذـاـ السـنـدـ هـوـ أـنـ عـبـارـةـ عـنـ وـثـيقـةـ يـتـعـهـدـ بـوـاسـطـنـتـهـ شـخـصـ مـعـيـنـ بـدـفـعـ مـبـلـغـ مـعـيـنـ إـلـىـ شـخـصـ آخـرـ فـيـ تـارـيخـ لـاحـقـ هـوـ تـارـيخـ الـاستـحـقـاقـ . وـعـلـىـ أـسـاسـ هـذـاـ

التـعرـيفـ يـمـكـنـ أـنـ نـسـتـنـجـ أـنـ السـنـدـ لـأـمـرـ هـوـ وـسـيـلـةـ قـرـضـ حـقـيقـةـ ، حـيـثـ أـنـ هـنـاكـ اـنـتـظـارـ مـنـ جـانـبـ الدـائـنـ لـكـيـ

يـسـدـدـ فـيـ تـارـيخـ الـاستـحـقـاقـ الـذـيـ يـتـقـقـ بـشـأنـهـ

الـسـفـحةـ أـوـ الـكـمـبـيـالـةـ: السـفـحةـ مـثـلـهاـ فـيـ ذـلـكـ مـثـلـ السـنـدـ لـأـمـرـ هـيـ عـبـارـةـ عـنـ وـرـقـةـ تـجـارـيـةـ . وـلـكـنـهاـ تـخـتـلـفـ عـنـهاـ فـيـ بـعـضـ الـأـمـورـ الـأـسـاسـيـةـ . فـهـيـ تـظـهـرـ ثـلـاثـةـ أـشـخـاصـ فـيـ آـنـ وـاحـدـ وـتـسـمـحـ بـإـثـبـاتـ ذـمـتـيـنـ مـالـيـتـيـنـ فـيـ نـفـسـ الـوقـتـ . وـهـيـ مـنـ جـهـةـ أـخـرىـ عـبـارـةـ عـنـ أـمـرـ بـالـدـفـعـ لـصـالـحـ شـخـصـ مـعـيـنـ أـوـ لـأـمـرـهـ.

الـتـحـوـيلـ طـرـيقـ عـنـ الدـفـعـ

(إـلـيـهـ وـالـمـحـولـ المـحـولـ) طـرـفـيـنـ بـيـنـ تـنـفـيـذـهـاـ خـلـالـ مـنـ يـتوـسـطـ فـالـبـنـكـ ، التـجـارـيـةـ الـعـمـلـيـاتـ أـبـسـطـ هـوـ التـحـوـيلـ مـنـ مـبـلـغـ بـتـوـصـيلـ وـيـقـومـ لـتـحـوـيلـ آـلـيـةـ فـالـتـحـوـيلـ . إـلـيـهـ المـحـولـ المـكـانـ فـيـ أـخـرـ بـنـكـ أـيـ مـرـاسـلـهـ أـوـ ، الـبـنـكـ فـرعـ فـيـ شـخـصـ أـوـدـعـهـ المـالـ مـنـ وـلـيـسـ -ـ الـأـمـوـالـ

آـخـرـ شـخـصـ إـلـىـ وـتـسـلـيمـهـ الـحـسـابـ مـنـ سـحـبـهـ إـلـىـ الـحـاجـةـ دـوـنـ الـأـمـوـالـ بـتـحـوـيلـ يـسـمـحـ -ـ التـجـارـيـةـ الـأـورـاقـ بـسـهـولةـ وـيـتـمـيزـ ،

استـخدـامـهـ ، سـرـعـةـ الدـفـعـ ، الـأـمـنـ وـقـلـةـ التـكـلـفـ يـمـكـنـ أـنـ يـكـونـ التـحـوـيلـ تـلـقـائـيـاـ بـاتـفـاقـ بـيـنـ الـبـنـكـ وـصـاحـبـ الـحـسـابـ وـعـادـةـ مـاـ يـكـونـ هـذـاـ فـيـ حـالـاتـ التـحـوـيلـ الـمـتـكـرـرـ أـوـ الـدـورـيـ كـأـجـورـ الـعـمـالـ الـتـيـ تـحـولـ إـلـىـ حـسـابـاتـهـمـ دـوـرـيـاـ مـنـ حـسـابـ رـبـ الـعـمـلـ.

بطـاقـاتـ الشـيـكـاتـ يـحـرـرـهـاـ العـمـيلـ بـشـرـوـطـ مـعـيـنـةـ ، وـهـذـهـ الـبـطاـقةـ تـصـدـرـ خـصـيـصـاـ لـمـهمـةـ ضـمـانـ الـوفـاءـ بـشـيـكـ وـيـطـلـقـ عـلـيـهـاـ بـطـاقـاتـ يـضـمـنـ فـيـهـاـ الـبـنـكـ الـمـصـدرـ لـبـطاـقةـ الـوفـاءـ بـقـيـمةـ ، Cartes Garantie de ()

ضـمـانـ الشـيـكـاتـ chèque

الـشـيـكـاتـ الـتـيـ يـصـدـرـهـاـ العـمـيلـ حـامـلـ الـبـطاـقةـ ، فـهـيـ نـوـعـ مـنـ أـنـوـاعـ الـضـمـانـ الصـادـرـ فـيـ وـرـقـةـ مـسـتـقـلةـ وـيـضـعـ الـعـمـيلـ رـقـمـ بـطاـقـهـ عـلـىـ ظـهـرـ الشـيـكـ حـتـىـ يـسـتـطـعـ الـمـسـتـقـيدـ إـلـفـادـةـ مـنـ هـذـاـ الضـمـانـ ، وـسـبـبـ إـصـدارـ مـثـلـ هـذـهـ الـبـطاـقـاتـ هـوـ رـفـضـ الـتـجـارـ التعـامـلـ بـالـشـيـكـاتـ خـشـيـةـ عـدـمـ وـجـودـ رـصـيدـ يـسـمـحـ بـالـوـفـاءـ بـقـيـمةـ الـمـشـتـريـاتـ فـتـقـومـ الـبـنـوكـ بـدـعـمـ عـلـائـهـاـ بـإـصـدارـ بـطاـقةـ الضـمـانـ.

الـآـلـيـ السـحـبـ بـطاـقةـ : بـحـدـ حـسـابـهـ مـنـ نـقـديـةـ مـبـلـغـ سـحـبـ بـمـقـضـاـهـاـ لـلـعـمـيلـ يـمـكـنـ

والشبابيك للنقود الآلية الموزعات من النقدي السحب الوحيدة وظيفتها بطاقات وهي ، عليه متفق أقصى إجراء ، الرصيد على الاطلاع ، أخرى خدمات تتضمن أن ويمكن لها المصدر للبنك التابعة الأوتوماتيكية تحويلات ، طلب كشف الحساب ، طلب دفتر الشيكات واستلامه... الخ

بطاقات الدفع الأجل: الأصل في بطاقات الائتمان على أساس أن الدفع الشهري يقوم البنك المصدر بجمع الفواتير الموقعة

من قبل حامل البطاقة ومطالبته بها دوريا مرة كل شهر في تاريخ معين ويقوم العميل بدفع ما عليه بالمستحقات نتاج عن استخدام البطاقة بما لا يتجاوز تاريخ الاستحقاق الذي يحدده البنك المصدر ويمتد هذا التاريخ من 1 إلى شهرين من تاريخ ثبوت الدين.

بطاقة الدفع المسبق: حيث يقوم صاحب البطاقة الإلكترونية بشحنها بمبلغ مالي و عند إتمام معاملة تجارية يتم سحب

المقابل المالي من هذه البطاقة حتى ينتهي المبلغ المشحون أو المعابر في البطاقة وإعادة استخدامها يجب إعادة شحنها

وهكذا وقد عممت هذه الطريقة على مجالات عدة أهمها قطاع الاتصالات الهاتفية الثابتة والنقلة

طرق التمويل:

1- اعتماد المباشرة:

- **السحب على المكتشوف:** و عبارة عن قرض قصير الأجل، يمنحه البنك عادة للتجار لتسهيل عملية السداد. ويتم حساب فائدة وعمولات على المبلغ المسحوب، ويستطيع العميل سداد المبالغ المقرضة بمبالغ غير متساوية بفترات مختلفة.

:-

2- **الشروط الواجب توفرها لدى الزبون (المؤسسة):**

- أن يكون يتعامل مع هذا البنك لمدة زمنية.

- أن يكون هذا الزبون دائم ووفي.

- أن يقدم ضمانات تمكنه من الحصول على هذا القرض، ومن بين هذه الضمانات رهن بيت، أو تأجير رهن على آلية متحركة.

3- **مدة الحساب على المكتشوف ومراتها:**

نظراً لمميزات هذا النوع من القروض فعلى الزبون (المؤسسة) تحديد موضوع العجز وشرحه للبنك، وذلك بتقديم طلب كتابي للبنك يطلب منه لفترة زمنية محددة سحباً على المكتشوف مقابل دفع عمولة السحب.

- ويفرض المصرف فائدة على العميل خلال الفترة التي تسحب فيها مبالغ تفوق رصيده الدائن في الحساب الجاري (وخلال تلك الفترة فقط). ويوقف المصرف فرض الفائدة بمجرد هودة الرصيد من مدین إلى دائن، وتحسب الفائدة على أساس أيام السحب.

- إن مبلغ هذا القرض وحسب قوانين البنك المركزي لا يمكن أن يتجاوز 15 يوم من رقم الأعمال، وفي الأخير: وبسبب ثبات الأموال عند الزبائن الناتجة عن هذا النوع من القروض تلجأ البنوك على بنك الإصدار من أجل إعادة الخصم والحصول على سيولة.

4- **أهمية السحب على المكتشوف:**

- تتمثل أهمية السحب على المكتشوف في توفير السيولة اللازمة من أجل:

- * تمويل نشاطات المؤسسة وذلك للاستفادة من الظروف التي يتبعها السوق كانخفاض سعر سلعة معينة.

- * تجنب الصعوبات الناجمة عن عدم الإنظام في توريد سلعة معينة مثلاً وذلك بشراء كميات كبيرة منها مادامت متوفرة حالياً.
- * تسديد فواتير الشراء في حالة عدم توفر السيولة عن الزيون.
- * تسديد التكاليف واستمرارية المشروع.
- * توفير رأس المال العامل لتمويل النشاطات التجارية اليومية الخاصة بالمشروع.

5- خصائص السحب على المكتشوف:

من خصائص السحب على المكتشوف أنه:

* يمتد من 15 يوماً إلى سنة كاملة.

* يحسب على أساس رقم الأعمال السنوي (Montant/12 mois * 15).

* يلجأ ساحب الحساب إلى تجديده كل سنة.

* ييسر قدر من المرونة لكي تتمكن من التعامل مع المستجدات المستمرة.

الاعتماد لكل خروج محدد:

1- الخصم التجاري:

تعريف: هو شكل من أشكال القروض التي يمنحها البنك للزبون، وتمثل عملية الخصم التجاري في قيام البنك بشراء الورقة التجارية من حاملها قبل تاريخ الاستحقاق، فيقوم بإعطاء السيولة لصاحب الورقة قبل أن يحين أجل تسديدها، فيحل بذلك محل هذا الشخص في الدائنية إلى غاية ميعاد الاستحقاق.

سعر الخصم :

يستفيد البنك مقابل هذه العملية من ثمن يسمى سعر الخصم، ويطبق معدل الخصم على مدة الانتظار فقط، وهي عبارة عن الفترة التي تفصل بين تاريخ خصم الورقة التجارية وتاريخ الاستحقاق، وبذلك لا يحصل الزبون على القيمة الاسمية لهذه الورقة كاملة، ولكنه يحصل على مبلغ أقل من القيمة الاسمية بمقدار مبلغ الخصم.
والأوراق التجارية المخصومة هي عموماً أوراق تجارية قابلة للخصم لدى بنك الإصدار.

مثال:

في 02/01/س، قدم شخص إلى بنك معين ورقة تجارية للخصم قيمتها الاسمية 300.000 دج، فإذا كان تاريخ استحقاقها بعد شهرين من هذا التاريخ، ومعدل الخصم هو 8% سنوياً، فالمطلوب: حساب سعر الخصم ، وصافي المبلغ الذي يحصل عليه هذا الشخص؟

الحل:

$$\text{سعر الخصم} = \frac{\text{القيمة الاسمية للورقة} \times \text{معدل الخصم}}{100}$$

$$\text{سعر الخصم} = \frac{2}{12} \times \frac{8 \times 300,000}{100} = 4000 \text{ دج}$$

- صافي المبلغ = القيمة الاسمية للورقة – مبلغ الخصم.
- إذن: صافي المبلغ = $4000 - 300,000 = 296000$ دج
- ⇔ يتكون معدل الخصم من ثلاثة عناصر أساسية هي:
- * معدل الفائدة : وهو ثمن القرض ويطبق بين التاريفين كما سبقت الإشارة إلى ذلك.
- * عمولة التحصيل: وهي عمولة الجهد المبذول والوقت المضحي به أثناء تحصيل الورقة.
- * عمولة الخصم: وهي أجر البنك من العملية.

خصم الشيكات: أن الشيك هو وسيلة دفع انية وليس وسيلة قرض.تسديده اذا كان مطروح في مناطق بعيدة يتطلب بعض الوقت 48 ساعة أو 15 يوم أو حتى الشهر (شك من قسنطينة يطلب تسديده في تلمسان مثلا).لهذا السبب يمكن للبنكي خصم الشيكات المقدمة له من طرف زبانته ليتمكنهم من الحصول على السيولة.وخطر البنك هنا كبير لأن التخلص غير مضمون.

- اعتمادات التوقيع:

القروض عن طريق الإمضاء Crédit par engagement

إنّ القرض بالالتزام أو بالتوقيع لا يتجسد في إعطاء أموال حقيقة من طرف البنك إلى الزبون، وإنّما يتمثل في الضمان الذي يقدمه له لتمكينه من الحصول على أموال من جهة أخرى، أي أنّ البنك هذا لا يعطي نقوداً ولكن يعطي ثقته فقط ويكون مضطراً إلى إعطاء النقود إذا عجز الزبون على الوفاء بالالتزاماته. وفي مثل هذا النوع من القروض، يمكن أن نميز بين ثلاثة أشكال رئيسية هي:
الضمان الاحتياطي، الكفالة والقبول.

معنی آخر: إنّ القرض عن طريق الإمضاء هو تعهد مُعطى من طرف البنك على شكل ضمان احتياطي أو كفالة لدفع دين زبونه إذا عجز على التسديد.

1- الضمان الاحتياطي L'aval

كمارأينا في دراستنا للخصم التجاري، فإنّ تسديد الورقة التجارية يكون بضمان احتياطي معطى من طرف أشخاص أو من مُمضي الورقة نفسه (محرّرها)، ولكن الذي يهمنا هو الضمان الاحتياطي البنكي المعطى من طرف البنكي لصالح الزبون، في هذه الحالة الضمان الاحتياطي بشكل قرض عن طريق الإمضاء، والذي بفضله يستطيع الزبون بسهولة الحصول على قروض الموردين.

أي الضمان الاحتياطي هو عبارة عن تعهد لضمان القروض الناجمة عن خصم الأوراق التجارية، وقد يكون الضمان شرطياً عندما يحدّد مانح الضمان شروطاً معينة لتنفيذ الالتزام وقد يكون لا شرطياً إذا لم يحدّد أي شرط لتنفيذ الالتزام.

2- الكفالات Les cautions

تحرّر الكفالات عموماً لصالح الإدارة وتختصّ نوعين من العمليات:

- إنّما لتمكين زبون البنك الاستفادة من أجل التسديد منزوعة من طرف إدارة الضرائب أو الجمارك.

- وإنّما لتمكينه من الحصول على تسييرات وإعفائيه من اقتطاعات الضمان في إطار الصفقات العمومية، وبذلك تكون هذه الكفالات وسيلة مساعدة لخزينة الزبون.

3- القروض بالقبول Les crédits par acceptation

في هذا النوع من القروض يلتزم البنك بتسديد الدائن وليس زبونه، ويمكن التمييز بين عدة أشكال لهذا النوع من القروض:

- القبول المنزوح لضمان ملاءمة الزبون، الأمر الذي يعفيه من تقديم ضمانات.

- القبول المقدم بهدف تعبئة الورقة التجارية.

- القبول المنزوح للزبون من أجل مساعدته على الحصول على مساعدة لخزينة والقبول المقدم في التجارة الخارجية.

إذن: هذا النوع من القروض يستعمل في التجارة الدولية خاصة، وهو يسمح باستبدال إمضاء البنك لإمضاء الزبون لأنّ البائع أو بنكه لا يثق في إمضاء كل المشترين لبلاد أخرى خارجية، لهذا يتشرط إمضاء بنك هؤلاء المشترين في الجزائر، الشكل الأساسي المستعمل للقرض بالقبول هو ذلك المتعلق بفتح قرض مستندي أين التحصيل يكون ليس وثائق مقابل الدفع وإنما وثائق بالقبول، في هذه الحالة البائع الأجنبي الذي منح آجال للتسديد لزبونه في الجزائر يسحب منه كمبيالة يستطيع خصمها بسهولة بفضل القبول المسبق للبنك. يمكن للبائع الأجنبي أن يبعث الوثائق للمشتري على شكل تحصيل مستندي وليس قرض مستندي يتطلب فيه قبول المشتري وضمان احتياطي للبنك.

- استثمارات المالية للبنوك:

- **سندات الخزينة:** هي أوراق حكومية قصيرة الأجل، تاريخ استحقاقها يتراوح ما بين 3 إلى 12 شهراً، تصدرها الخزينة العمومية وأحياناً البنك المركزي، تخصم في السوق الثانوي للنقد وهي قابلة لإعادة الخصم في البنك المركزي.
- **الودائع:** تعد أموال الودائع المصدر الرئيسي لتمويل المحفظة الاستثمارية لذلك يجب تجديد طبيعة ونوعية ودائع المصرف حيث تؤثر نوع الودائع وحجم كل نوع في اختيار الأدوات الاستثمار بحيث تصنف حسب آجال الاستحقاق:

 - **ودائع تحت الطلب:** إمكانية السحب منها في أي وقت
 - **الودائع لأجل:** تتمتع باستقرار أكبر من الودائع الجارية كون العميل لا يستطيع السحب منها في أي وقت وبذلك يمكن للمصرف الاستثمارها.
 - **ودائع التوفير:** تكون مبالغ صغيرة ويتم الإيداع والسحب منها وفق دفتر توفير وفي أي وقت
 - **الحساب الجاري:** يفتح الحساب الجاري للأشخاص الطبيعيين والمعنويين وذلك لإيداع أموالهم نقداً أو بحوالات أبஸحوبات أو بشيكات يقوم البنك بتحصيل يسجل في جانب الدائن كافة الإيداع أما الجانب المدين الأولي للسحب
 - **الفوائد (العمولات):** يقوم البنك بتحميل العملاء في نهاية كل فترة بمصاروفات نظير قيامهم بعملية الإيداع والسحب وتعتبر هذه المصاروفات من وجهة نظر البنك إيراد وتكون دائنة
 - **التمويل قصير الأجل:** الائتمان المصرفي والائتمان التجاري الأوراق التجارية
الائتمان التجاري: يعرف على أنه تمويل قصير الأجل يمنحه المورد إلى المشتري عند شراء بضاعة بقصد إعادة البيع أو استخدامها كمادة أولية لإنتاج بضاعة مصنعة [١] ، لذلك فإن الائتمان الاستهلاكي و البيع بالتقسيط الذي يمنحه التاجر إلى المستهلك لا يعتبر ضمن الائتمان التجاري
 - **أنواع الائتمان التجاري:**
 - للائتمان التجاري عدة أشكال، فقد يأخذ شكل حساب مفتوح(الحساب الجاري (أو الكمبيالة)أوراق الدفع).
 - **أ - الحساب المفتوح أو الحساب الجاري:**

- في الحياة الاقتصادية للمؤسسات، يعتبر الحساب المفتوح أهم الأنواع الشائعة لمصادر التمويل قصيرة الأجل، وبموجب هذا المصدر فإن البائع يقوم بشحن البضاعة إلى المشتري وفق الاتفاق السابق ووفق فاتورة البيع التي توضح نوع وقيمة البضاعة المرسلة وشروط البيع.
- كما يقوم فيه البائع بفتح حساب للمشتري في دفاتره يسجل فيه ثمن البضاعة المباعة بالحساب و المبالغ التي سددها¹
- و يأخذ الحساب المفتوح تسميته من كون أن المشتري لا يوقع وسيلة دفع رسمية للبائع² ، و هذا لأنه لا يتم اعتماد هذا الأسلوب إلا إذا كانت الثقة عالية بين الطرفين³
- **الأوراق التجارية:** يمكن تعريف الأوراق التجارية بأنها صكوك مكتوبة وفقاً لشروط قانونية محددة، قابلة للتداول بالطرق التجارية ، وتمثل حقاً موضوعه مبلغ من النقود يستحق الوفاء بمجرد الإطلاع أو في ميعاد معين أو قابل للتعيين

الائتمان المصرفي: يقصد بالائتمان المصرفي القروض قصيرة الأجل التي تحصل عليها المؤسسة من البنوك، ويأتي هذا النوع من الائتمان في الرتبة الثانية بعد الائتمان التجاري، و ذلك من حيث درجة اعتماد المؤسسة عليه كمصدر للتمويل قصير الأجل، و يتميز بأنه أقل تكلفة من الائتمان التجاري في الحالات التي تفشل فيها المؤسسة في الاستفادة من الخصم.

